

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥

بشأن الموافقة على اخطابات المبادلة الموقعة
في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٨ بين حكومتي
جمهورية مصر العربية واليابان
بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية
إلى حكومة جمهورية مصر العربية
لتزويد نادي الزهور بمعدات للجودو والكارate.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على اخطابات المبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٨
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان - بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية
إلى حكومة جمهورية مصر العربية - والتي تصل قيمتها إلى ثمانية وثلاثين مليوناً
وتسعمائة ألف ين يابانياً ، وذلك لتزويد نادي الزهور بمعدات للجودو والكاراتيه ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ١ يوليه سنة ٢٠٠٥ م).

حسني مبارك

القاهرة في ٢٨ أبريل ٢٠٠٥

صاحب السعادة ،

أشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم والذي ينص على ما يلى :

أشرف بأن أشير إلى المناقشات الأخيرة التي ثمت بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن تزويد مركز البدو الياباني - نادى الزهور بمعدات للجودو والكاراتيه (المشار إليها فيما بعد بـ "المعدات") ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - لغرض المساهمة في الارتفاع بالأنشطة الرياضية في جمهورية مصر العربية ، تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثمانية وثلاثين مليوناً وتسعمائة ألف ين (٣٨,٩٠٠,٠٠٠ ين) (المشار إليها فيما بعد بـ "المنحة") .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ٢٠٠٦ إلا إذا امتدت الفترة باتفاق متساول بين السلطات المعنية في الحكومتين .

٣ - (١) تستخدم المنحة من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المعدات من منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات اللازمية للحصول على تلك المعدات بما في ذلك نقلها إلى موانئ جمهورية مصر العربية .

(٢) بالرغم مما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المعدات من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية عقوداً بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المعدات والخدمات المشار إليها بالفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة . وفي حالة استخدام مصطلح الرعايا اليابانيين فإن ذلك يعني أشخاصاً طبيعيين يابانيين أو أشخاصاً اعتباريين يابانيين تدار بواسطة أشخاص طبيعيين يابانيين .

٥ - (أ) تفتح حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية من خلال ترتيبات بنكية حساباً ، يستخدم فقط لغرض تنفيذ المنحة باسم حكومة جمهورية مصر العربية فسي بنك ياباني وتعيينه حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

(ب) تؤدي حكومة اليابان المدفوعات بالبن الياباني لتفعيل المستحقات الواردة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية ، بمقتضى العقود التي تم إقرارها والشار إليها أعلاه في الفقرة الفرعية (٤) للحساب المشار إليه أعلاه في الفقرة الفرعية (١) عندما تقدم طلبات السداد من قبل البنك المشار إليه أعلاه في الفقرة الفرعية (١) إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لما يلى :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في مواني التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمعدات .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أية رسوم جمركية وضرائب داخلية وأية أعباء مالية أخرى يمكن فرضها من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المعدات والخدمات في نطاق المنحة .

(ج) التسهيلات المطلوبة لدخول وإقامة الرعايا اليابانيين بجمهورية مصر العربية لأداء الأعمال المنوطين بها ، وخدماتهم الخاصة بإمداد الأجهزة والخدمات المتعلقة بالعقود التي تم إقرارها .

(د) ضمان الصيانة والاستخدام السليم الفعال للمعدات .
 (هـ) تحمل كافة المصاريف الالزمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .
 (٢) وفيما يخص الشحن والتأمين البحري على المعدات المشترأة طبقاً لهذه المنحة ،
 فتتع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود من شأنها إعاقة المنافسة الحرة
 والعادلة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٣) الأجهزة المشترأة طبقاً للمنحة لن يعاد تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو قد يتعلق
 بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح اعتبار هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة
 جمهورية مصر العربية - تأكيداً للترتيبات السابقة - بثابة اتفاق بين الحكومتين ،
 يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من جمهورية مصر العربية
 الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الموجبة ،
 وعند أي اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .

وأشرف نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بتأكيد الترتيبات السابقة والموافقة
 على اعتبار هذا الخطاب وخطاب سعادتكم ، بثابة اتفاق بين الحكومتين ويصبح سارى
 المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية
 بإقامة الإجراءات القانونية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الموجبة ،
 وعند أي اختلاف فى التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن فائق تقديرى .

السيدة السفير / د. سلامة شاكر

مساعد وزير الخارجية للعلاقات الثقافية
 والعلمية الدولية والتعاون الفنى والمحوار

وزارة الخارجية

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٨ أبريل ٢٠٠٥

صاحب السعادة ،

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات الأخيرة التي قمت بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن تزويد مركز البوود الياباني - نادى الزهر بمعدات للجودو والكاراتيه (المشار إليها فيما بعد بـ "المعدات") ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

- ١ - لغرض المساهمة في الارتقاء بالأنشطة الرياضية في جمهورية مصر العربية ، تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثمانية وثلاثين مليوناً وتسعين ألف ين (٣٨,٩٠٠,٠٠٠) (المشار إليها فيما بعد بـ "المنحة") .
- ٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ٢٠٠٦ إلا إذا استدلت الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المعنية في الحكومتين .
- ٣ - (١) تستخدم المنحة من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المعدات من منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات اللازمية للحصول على تلك المعدات بما في ذلك نقلها إلى موانئ جمهورية مصر العربية .
 (٢) بالرغم مما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المعدات من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية عقوداً بالبن البابانى مع رعايا يابانين لشراء المعدات والخدمات المشار إليها بالفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة . وفي حالة استخدام مصطلح الرعايا اليابانين فإن ذلك يعني أشخاصاً طبيعين يابانين أو أشخاصاً اعتباريين يابانين تدار بواسطة أشخاص طبيعين يابانين .

٥ - (أ) تفتح حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية من خلال ترتيبات بنكية حساباً ، يستخدم فقط لغرض تنفيذ المنحة باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى بنك يابانى وتعيينه حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

(ب) تؤدى حكومة اليابان المدفوعات بالبن البابانى لتغطية المستحقات الواردة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية ، بمقتضى العقود التى تم إقرارها وال المشار إليها أعلاه فى الفقرة الفرعية (٤) للحساب المشار إليه أعلاه فى الفقرة الفرعية (١) عندما تقدم طلبات السداد من قبل البنك المشار إليه أعلاه فى الفقرة الفرعية (١) إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة المعنية .

٦ - (١) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الالزمة لما يلى :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمعدات .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانين من أية رسوم جمركية وضرائب داخلية وأية أعباء مالية أخرى يمكن فرضها من قبل جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المعدات والخدمات فى نطاق المنحة .

(ج) التسهيلات المطلوبة لدخول وإقامة الرعايا اليابانين بجمهورية مصر العربية لأداء الأعمال المنوطة بها ، وخدماتهم الخاصة بإمداد الأجهزة والخدمات المتعلقة بالعقود التى تم إقرارها .

(د) ضمان الصيانة والاستخدام السليم الفعال للمعدات .
 (هـ) تحمل كافة المصarges الالزمه لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .
 (٢) وفيما يخص الشحن والتأمين البحري على المعدات المشتراء طبقاً لهذه المنحة ،
 تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود من شأنها إعاقة المعاشرة الحرة
 والعادلة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٣) الأجهزة المشفرة طبقاً للمنحة لن يعاد تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو قد يتصل
 بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح اعتبار هذه الخطاب وخطاب سعادتكم بالردم نيابة عن حكومة
 جمهورية مصر العربية - تأكيداً للترتيبات السابقة - بثابة اتفاق بين الحكومتين ، ويصبح
 سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية
 الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الالزمه لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحاجة ،
 وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .
 وإنى لأنتهيز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن فائق تقديرى .

السفير فوق العادة

وسفير اليابان المفوض

لدى جمهورية مصر العربية

كونيهيكو ماكيتا

قرار وزير الخارجية

رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٦ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٧/١٠ ،
بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٨
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المذكرة المقدمة من الحكومة اليابانية
إلى حكومة جمهورية مصر العربية لتزويد نادي الزهور بمعدات للجودو والكاراتيه ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/٧/١٠ ؛

قرر :

(صادرة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٨
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المذكرة المقدمة من الحكومة اليابانية
إلى حكومة جمهورية مصر العربية لتزويد نادي الزهور بمعدات للجودو والكاراتيه .

ويعمل بها اعتباراً من ٢٠٠٥/٧/٢٠

صدر بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط